

شرح رسالة مختصرة في مناسك الحج والعمرة لابن سعدي (١/٣)

| الشیخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلى واسلم على المبعوث رحمة للعالمين نبينا محمد واله وصحبه اجمعين اما بعد ايها الاحباب الكرام نسأل الله جل وعلا ان يجعلنا واياكم من اهل العلم - 00:00:00

الذين يخلصون في تعلمهم العلم لربهم جل وعلا والسبب في صحيح الامام مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ومن سلك طريقة يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا الى الجنة - 00:00:22

سلوك طريق العلم ومن اعظم الطرق المقربة الى الله جل وعلا والى جنته وفي هذه الليلة باذن الله جل وعلا والليلة التي تليها باذن الله سوف يكون درسنا في احكام الحج - 00:00:46

او بعبارة ادق اهم ما يتعلق بذلك والا فاحكام الحج كثيرة منتشرة وتفاصيله كثيرة عند اهل العلم وقد اخترنا يكون الدرس في متن مختصر هو في الحقيقة احسن المدون العلمية في المناسك - 00:01:12

وهو اخطرها وهو لامام عالم مشهور وهو العلامة الشيخ عبد الرحمن الناصر السعدي رحمه الله وهذا المتن ليس جزءا من كتابه الفقهي المشهور منهجه السالكين انما هو كتاب مستقل كتبه الشيخ رحمه الله بافتخار - 00:01:41

وذكر فيه لطائف وفوائد مهمة ما هو مناسب في مثل الدورات المختصرة فيستفيد الانسان انه قرأ متنا كاما في هذا الفن وشرح له شرحه مناسبا باذن الله عز وجل وهذا المتن يختصر فيه الشيخ في الجملة - 00:02:11

على الصفة الحج وبعض المقدمات المناسبة والاداب الشرعية المتعلقة يعني سفر الحج والمتعلقة بالحج وعلى طريقة اهل العلم اذا كان احد الاخوة يقرأ المتن او نقرأ نحن في احد من الاخوة - 00:02:41

فيقرأ المتن هنا باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد ابتدأ الشيخ رحمه الله تعالى بذكر اداب عاممة من اداب السفر - 00:03:09

فقال رحمه الله ينبغي لمن اراد الحج والعمرة ان ينوي بذلك وجه الله وثوابه قوله ينبغي يعني يجب المراد هنا انه يجب على الانسان اخلاص النية لله عز وجل فلا يجوز للمسلم ان يذهب في حج او عمرة - 00:03:33

ونتيه لغير الله جل وعلا سواء فكان هذا الحج عن نفسه او او ان كان هذا الحج عن غيره نائبا له فيه وكل هذا يجب فيه ان ينويه لله جل وعلا - 00:03:55

وحتى لو كان سيأخذ شيئا من اجل ان يحج فانه يجب ان يخلص لله عز وجل لأن الله جل في علاه لا يقبل من العمل الا ما كان خالصا شرابة. كما قال الله عز وجل وما امرنا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء - 00:04:15

وكما قال الله عز وجل ليبلوكم ايكم احسن عملا قال العلماء احسن العمل اخلصه واصوبه الى الفضيل ما اخلصه واصوبه قال اخلصه ما كان لله عز وجل هو اصوبه ما كان موافقا لسنة رسول الله صلی الله عليه وسلم - 00:04:38

وكما قال الله عز وجل في الحديث الالهي انا اغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا اشرك فيهما لغيري تركته وشركه الله عز وجل غني عن شرك المشركين والحج من اعظم - 00:05:03

العبادات التي يظهر فيها الاخلاص لله تعالى ولذلك كان النبي صلی الله عليه وسلم يلبي بتلبية الموحدين كما قال جابر ابن عبد الله

رضي الله تعالى عنه وعن أبيه قال فلبى النبي صلى الله عليه وسلم بالتوحيد - 00:05:23

ومعنى هذا بشارته إلى ما كان يعمله أهل الجاهلية حيث أنهم كانوا يلبون بالشرك فكانوا يقولون في تلبيته لبيك اللهم لبيك لـ شريك لك لبيك يقولون الشريك هو لك - 00:05:49

تملكه وما ملك فيدخلون الشريك مع الله عز وجل في التلبية فلما لبى النبي صلى الله عليه وسلم قال جابر لبيه بالتوحيد فلم يذكر عبارات المشركين. قال لبيك اللهم لبيك - 00:06:12

لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك. فكرر التوحيد واعاده الحج من اعظم العبادات التي يظهر فيها التوحيد وتظهر فيها الاستجابة لله عز وجل وسيأتي مزيد كلام على ما يتعلق بتوحيد الله جل وعلا وكثرة فكره في الحج ان شاء الله عز وجل بعد - 00:06:26

قال وان يتوب إلى الله توبة نصوحة التوبة معروفة وهي الرجوع إلى الله عز وجل التوبة ليست خاصة لمن اراد السفر للحج بل هي كما يقول ابن القيم رحمه الله - 00:06:52

وغيره يقول هي وظيفة العمر وظيفة العمر يعني التوبة ينبغي للمؤمن ان يكون دائما تائبا إلى ربه جل وعلا ولذلك قال ربنا جل في عله ومن لم يتتب واولئك هم الظالمون - 00:07:13

قال بعض العلماء كابن القيم وغيره قسم الله عز وجل الناس إلى قسمين تائب مظالم وبين ان الذي لم يتتب فانه ايش ولذلك ينبغي للانسان ان يكثر من التوبة دائما - 00:07:31

ويتأكد هذا في السفر عموما لأن الانسان يتعرض فيه للخطر وفي سفر الحج وهذا اكثر من وجهين الوجه الاول ان هذا سفر والانسان يتعرض فيها الخطأ وسفر الحج قد يتعرض فيه للخطر اكثر في وجود الزحام - 00:07:47

وما اشبه هذا مما قد يقع في الحج احيانا وايضا وهو السبب الثاني ان سفر الحج فيه عبادة عظيمة قد رتسب الفضل العظيم والثواب الجزييل لمن اداها ولم يرث فيها ولم يفسق - 00:08:10

كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من حج فلم يرث ولم يفسق رجع من ذنبه كيوم ولدته امه من ذنبه في يوم ولدته امه اذا كان تائبا ومقبلا على الله عز وجل فانه لن يرث - 00:08:37

ولن يفسق في الحج يكون خرج للحج نظيفا طيبا فهو ادعى لأن لا يرث في الحج او يفسق فيحصل هذا الثواب العظيم وهو انه يرجع من ذنبه كيوم ولدته امه - 00:08:57

قال وان يتحلل من له حق عليه هذا ايضا لا يختص بسفر الحج ولكن المسلم عموما يجب عليه اذا كان للناس عليه حقوق اما ان يردها اليهم ان كان قادر او ان يتحللهم منها ان كان عاجزا - 00:09:17

وهذه الحقوق قد تكون حقوق مالية وقد تكون حقوق معنوية كل هذا ينبغي للانسان ان يتحلل منه اهله ان تيسر وان لم يتيسر فالحقوق المعنوية كالذى شتمه او سبه او اغتابه فانه يستغفر له - 00:09:37

ويدعوه له ويتحول إلى الله عز وجل حتى يرجو ان الله عز وجل عفا عنه وغفر له ويرضي عنه باذن الله صاحبا الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان له عند أخيه مظلمة - 00:09:58

فليتحلله اليوم قبل ان لا يكون دينار ولا درهم ان كان له حسنات اخذ من سيئاته فاعطيت صاحبه انسانية حسناته اخذ من سيئاته فطöhوت عليه هذا الشديد هذا الحديث صحيح روى البخاري في كتابه الصحيح عن ابي هريرة - 00:10:14

الواجب الحذر من حقوق الناس ولذلك قال علماؤنا لا ينبغي للانسان ان يقترب لاجل الحج لا ينبغي للانسان ان يفترض لكي يحج بعض الناس يقترب خمسة الاف ستة الاف سبعة الاف اربعين الاف اقل اكثري يريد ان يحج هو او هو وزوجته - 00:10:40

وهذا لا ينبغي وان مكرور او حرام لا ينبغي لأن الانسان لا ينبغي له ان يعرض نفسه للدين من غير حاجة ذلك انه خلاف الاولى او مكرور وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يغفر للشهيد كل شيء - 00:11:04

ثم قال ان الدين اخبرني بها جبريل انسة روى البخاري وغيره ينبغي الحذر من الدين عموما وفي مثل هذا السفر خصوصا لكن ما

الحج بدین حج صحيح حجه صحيح ولكن ينبغي له ترك ذلك - 00:11:28

اما الذي عليه دين الذي عليه دين ليس متعلقا بالحج انما هو دين في ثمن بضاعة او بقرض سابق فهذا ان كان حجه تبرعا من احد او مع حملة خيرية - 00:11:50

او لا يكلفه شيئا فحج لا هذا لا بأس به اما ان كان عنده مال كان عنده مال وهذا المال يستطيع ان يسدد به دينه ودينه قد حل فانه لا ينبغي له ان يسافر - 00:12:11

للحج ولا لغير الحج من باب اولى حتى يقضي دينه وبعض الناس لما سافر الى الحج بنفس المال او بالمال نفسه الى المنطقة مثلا الشرقية او راح يتمشى يمرين او يسار - 00:12:28

الحج اخير له من هذا لكن اللي ينبغي له انه يقنط انه يسد الدين ويحتاج وينتهي من حقوق الناس عليه ثبت صحيح الامام البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اخذ اموال الناس - 00:12:46

يريد اداءها ادى الله عنه ومن اخذ يريد الكافر اتلفه الله ثم قال الشيخ ويستعين الله في اموره كلها لا اياك نعبد واياك نستعين الاستعana طلب العون من الله عز وجل فينبغي للمؤمن - 00:13:05

ان يخلص الاستعana بالله ولا يستعين بغيره كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لست عنه لست عند الله ولا يستعين بغير الله عز وجل في اموره كلها صغيرها وكبیرها ومنه امر الحج - 00:13:25

وما يتعلق به فيستعين الله جل وعلا في مثل هذا حتى يعينه الله جل في علاه قال ويسأله الهدایة والتسلیم والتسهیل ينبغي ايضا للمسلم ان يحرص على طالب الهدایة من الله عز وجل - 00:13:41

والهدایة هنا تشمل ثلاثة امور الهدایة العامة فيسأل الله عز وجل الهدایة بيهديه الهدایة بيده ليست بيد احد سواه انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء - 00:14:00

والثانية الهدایة فيما يتعلق بسلوك طريق الحج وسفر الحج والثالث الهدایة فيما يتعلق هدایته لصحة عمل الحج والاتباع السنّة في عمل الحج. كل هذا يسأل رب جل وعلا وقد ثبت - 00:14:18

في حديث معاذ ابن جبل رضي الله عنه في سنن أبي داود وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اني احبك يا معاذ لا تدع ان تقول دبر كل صلاة - 00:14:43

اللهم ان اعني على ذكرك وشكرك وحسن ايش ويسأل الانسان رب جل وعلا ان يهديه لحسن العبادة ومنه حسن عبادة الحج اسأل الله الله يوفقه في عمل الحج ويوفقه لاتباع السنّة - 00:14:57

وللعمل بالسنّة وللعمل الصالح في هذا الحج قال ويعلم انه قد قصد سفرا مباركا يعد خير الاسفار وابركها. نعم سفر الحج من اعظم الاسفار وخير الاشقاء وقد كانت اسفار النبي صلى الله عليه وسلم في الجملة - 00:15:18

لا تخرج عن اربعة انواع او خمسة انواع النوع الاول سفر الحج وال عمرة وهو من احسن الاسفار وابرشها واعظمها والنوع الثاني السفر للجهاد في سبيل الله والنوع الثالث السفر للدعوة الى الله عز وجل كما خرج النبي صلى الله عليه وسلم من الطائف - 00:15:42

هذا من السفر في الدعوة الى الله جل وعلا والقسم الرابع السفر هجرة مرارا بالدين وخروجا بالدين من مكان لا يمكن ان يعبد الله عز وجل فيه وهذا مثل سفر النبي صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة - 00:16:10

اصحابه رضي الله عنهم وسفر الصحابة الى الحبشة مرتين بقي القسم الخامس من السفر النبي صلى الله عليه وسلم وهو السفر لطلب الرزق والسفر للكسب الحال وقد ثبت النبي صلى الله عليه وسلم انه خرج مرتين - 00:16:33

لطلب عيد قريش قبل معركة بدر وهذا السفر يعتبر لكتاب الرزق طلب الكسب الحال فكانت العيد عيد المشركين تمر بسيف البحر على طريق البحر طريق جدا وهي راجعة الى مكة فخرج النبي صلى الله عليه وسلم هو واصحابه يتعرضون لها - 00:16:57

ويأخذوها وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم كما في مسند الامام احمد وجعل رزقي تحت ظل رمحي. وجعل رزقي تحت ظل رمحي وهو حديث اسناده جيد هنا احمد من حديث عبد الله بن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهم - 00:17:22

هذه خمسة انواع هي انواع سفر النبي صلى الله عليه وسلم فالحج منها الحج منها وهو من اعظمها قال ويحتسب قلنا انفقه في هذا السفر على نفسه ورفقته ومن يتصل به وما ينفقه على فقير او مسكين الى اخر ما قال - 00:17:45

ايها الاحباب من الامور التي يغفل عنها كثير من الناس احتساب النفقة ومعنى احتساب النفقة طلب الاجر من الله عز وجل في الانفاق واخلاص النية لله عز وجل في النفقة - 00:18:11

يقول الامام ابن المبارك رحمه الله كما عند البيهقي في شعب الایمان يعني خصلتان فرط الناس فيهما الاحتساب النفقة والاحتساب في الكشف انسان يتكسب هل يوجد انسان عاقل ما يتكتب - 00:18:32

لابد من كسب الرزق وفي انسان ما ينفق على نفسه او على زوجته او على اولاده يوجد وعنه قدرة على هذا اذا كل الناس بين مفتخصب ومع ذلك كثير من الناس قد لا يؤجرون لا على الكسب ولا على - 00:19:06

الانفاق ابن المبارك يقول اكثر الناس مضيعين هالخصمتين المؤمن ينبغي له دائمًا ان يحتسب كسبه لله عز وجل يكسب الكسب الحال بالطرق الحال ثم ينفق ايضا النفقة الحال على اهله وولده - 00:19:35

لان الانفاق واجب امر الله عز وجل به كما قال تعالى لينفق ساعة من ساعته ومن قدر عليه بالظهور فلينفق مما اتاهم الله لا يكلف الله نفسا الا ما اتهاها - 00:19:56

الانفاق على الاهل والزوجة والولد واجب شرعا ويقول النبي صلى الله عليه وسلم في الانفاق يقول في حديث سعد ابن ابي وقاص فانك لن تنفق نفقة تتبعها وجه الله - 00:20:12

الا اجرت عليها حتى ما تضع في في امرأتك لابد من الاحتساب حتى يؤجر الانسان وانما الاعمال بالنيات كما في الصحيح هذا واضح اذا يخرج امواله في الحج لا رباء - 00:20:29

ولا سمعة انما طلبا لمرضاة الله عز وجل سواء على نفسه او على زوجته او على فيؤجر باذن الله على هذا كله الوالد احذر على مرافقة من يعينه في سفره على امور دينه - 00:20:49

ان تتمكن من عالم او طالب علم فليجتهد ذلك نعم ينبغي له ان يحرص على الرفقة الصالحة في سفره ان كانوا هذه هؤلاء الرفقة فيهم طالب علم رجال من اهل العلم الشرعي - 00:21:08

فان هذه من خير الرفقة التي ينبغي اصطحابها والذهاب معه بخاصة في سفر الحج فان الانسان في الحج يحتاج الى تعلم احكام كثيرة كثير من الناس يخطئون في الحج - 00:21:26

فلا يؤدونه كما ينبغي فيتركون احيانا بعض الاركان واحيانا بعض الواجبات واحيانا كثيرة بعض السنن لكن ان كان معه طالب علم وهو يعلمه ابتداء في درس وبكلمة وبلقاء ومحاورة وهو يعلمه اجابة لسؤاله اذا سأله اذا احتاج سأل - 00:21:45
بخلاف اذا كان بعيدا اهل العلم ولذلك يقول الامام الشافعي رحمه الله لا تسكن بلدا ليس بها عالم نفتبك في امر دينك ولا طبيب ينبغي عن امر بدنك والشافعي يقول - 00:22:13

لا تسكن بلد ما فيها الا اثنين عالم وطبيب العالم تحتاج له في دينك تحتاجه في بدنك قال ونحافظ في سفره على الصلوات الخمس واقامة شروطها وحدودها هذا واضح لكن ينبغي للانسان ان يتتبه - 00:22:40

في احكام الصلاة ويتعلم احكامها والحج فرصة للتعلم وبخاصة ان الانسان يجالس طلبة العلم في الحج وهي جالس في الحج يحرص على الاستفادة منهم كثيرا فهي فرصة قد لا تتعوض - 00:23:04

وقد لا تيسر له مرة اخرى ان يجالس هؤلاء بهذه الطريقة تجلس احيانا المخيم معه واحد او اثنين او ثلاثة من المشايخ طلاب العلم يقابلهم في كل فرض وتجلس معهم بعد الظهر وبعد العصر وبعد المغرب وبعد العشاء فينبغي ان تستغل هذه الفرصة - 00:23:21
التعلم وطلب العلم والسؤال والباحثة الصلاة في غير الصلاة واحكام الصلاة في الحج لها احكام تختص بها من الجمع والقسم ليس هذا موضع بيانها لكنها معلومة في الجملة ثم قال رحمه الله وليكثر من ذكر الله في جميع سفره. فان افضل الحجاج اكثراهم لله ذكرها - 00:23:44

ذكر الله من اعظم الاعمال كما جاء في الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بخير اعمالكم وازكها عند مليككم وخير لكم من انفاق الذهب والورق وخير لكم من ان تلقوا عدوكم - 00:24:15

ستضربوا رقابهم ويضربوا رقابكم قالوا يا رسول الله بلى قال ذكر الله في بين النبي صلى الله عليه وسلم ان ذكر الله جل وعلا خير من خير ان ذكر الله جل وعلا خير من كثير من الاعمال - 00:24:33

قال الله جل في علاه يا ايها الذين امنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا انتبهوا يا اخوان هنا الله عز وجل يأمر بالذكر او بامنه اعلى من ذلك فقط اذكروا الله ولا وصفه بوصف - 00:24:54

قال اذكروا الله ذكرا كثيرا اذا ليس فقط احرص على الذكر احرص على الاكتار من الذكر ذكرا كثيرا وفي صحيح مسلم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه انهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:25:19

خارج المدينة فأشار اليهم قائلًا هذا جمدان ثم قال سبق المفردون قالوا ومن يفردون يا رسول الله قال الذاكرين الله كثيرا وكما قال الله عز وجل في اخر آية في سورة الاحزاب قال والذاكرين الله كثيرا والذاكريات اعد الله لهم مغفرة واجرا - 00:25:43
ان المسلمين والمسلمات والمؤمن والمؤمنات قال والذاكرين الله كثيرا والذاكريات اعد الله لهم مغفرة واجرا عظيمًا ينبغي الاكتار من ذكر الله قول الشيخ افضل الحاج اكثراهم لله ذكرا هذا ورد فيه حديث صريح - 00:26:10

ورد في حديث رواه الامام احمد والبيهقي الطبراني وغيرهم من حديث ابن معاذ ابن انس الجhenي عن ابيه معاذ بن انس الجhenي رضي الله عنه ان رجلا سأله النبي صلى الله عليه وسلم - 00:26:30

اي الجهاد او المجاهدين افضل؟ قال اكثراهم ذكرا الله عز وجل وسئل عن الصلاة وعن الزكاة وعن الحج فكل ذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم اكثراهم لله عز وجل ذكرا - 00:26:51

ولكن هذا الحديث ضعيف هذا الحديث اسناده ضعيف دبان ابن فائز وهو ضعيف وفيه عبد الله بن لهيعة ايضا وهو ضعيف. فالحديث ضعيف ولكن معناه صحيح. ولكن معناه صحيح كما قال الله عز وجل فاذا قضيت مناسككم فاذكروا - 00:27:09

اذكروا الله كذركم اباءكم او اشد ذكرا وقال جل في علاه واذكروا الله في ايام معدودات وقال ويدرك الله في ايام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الانعام وقال ثم افيضوا من حيث افاض الناس واستغفروا الله - 00:27:31

وغير ذلك من النصوص الدالة على مشروعية الذكر الحج بالذات النصوص كثيرة وقد جاء في حديث صريح عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما جعل الطواف بالبيت - 00:27:58

وبين الصفا والمروءة ورمي الجamar لاقامة ذكر الله عز وجل لاقامة ذكر الله عز وجل رواه ابو داود والترمذى ولكنه ضعيف ولكن هذا حديث ضعيف ولكنه جاء باسناد صحيح موقوفا - 00:28:21

عن عائشة رضي الله عنها في عبد الرزاق المصنف نفس اللفظ عن عائشة رضي الله عنها موصوفا انما جعل الطواف بالبيت وبين الصفا والمروءة رمي الجamar لاقامة ذكر الله عز وجل وهو اسناد - 00:28:41

صحيح لكنه موقوف على عائشة وكما قلت تؤيدوا النصوص السابقة الخاصة وال通用 النصوص الخاصة والنصوص العامة اجتماع الذكر مع الحج لا شك انه من احسن الاعمال ومن افضالها والذكر في نفسه عفوا والحج في نفسه ذكر - 00:29:00

والحج في نفسه ذكر لله عز وجل الحج في نفسه من اعظم ذكر الله عز وجل فان ذكر الله نوعان ان الذكر نوعان النوع الاول الذكر العملي الذكر والنوع الثاني - 00:29:22

الذكر القول الذكر القولي الذكر الخاص والذكر قد يكون اللسان وقد يكون بالقلب وقد يكون بهما معا وقد يكون بهما معا ومن الذكر قوله قول الله جل وعلا ذكر اسم ربها فصلى - 00:29:39

الاحرام. نعم ننتظر اذا كان في سؤال تفضل النصب والتعب واحد النصب والتعب واحد يعني متراجدان متراجفات وعلى القول الذي يقول انه لا يوجد ترابط مطلق في اللغة العربية كما اختار بعض اهل اللغة - 00:29:59

اختار ابن تيمية وجماعة لابد ان يكون بينهما فرق لكن انا لا استحضر الان الفرق الدقيق بين النصب والدال. لكن النصب والتعدد في

الجملة واحد مثل ما نقول فقير ومسكين. فالجملة واحد - 00:30:36

لكن قد تدخل هذه في القاعدة التي تقول اذا اجتمع اشترقا اذا استرقا اجتمعا هل نصب الجملة واحد الاحتساب يعني مثل ما تقدم وقد جاء في صحيح البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:30:51
اجرك على قدر نصبك اجرك على قدر يا صديقي ولكن النصب نوعان والتعب نوعان نصب طبيعي تابع للعبادة لا بد منه يعني بدون تكلف فهذا الذي يؤجر عليه الانسان هذا الذي يؤجر عليه - 00:31:19

الانسان القسم الثاني النصب المتكلف وهذا لا يؤجر عليه الانسان كما لو ان الانسان اراد ان يتبع نفسه بدل ما يمشي مثلا يعني المشي الطبيعي قال محمل نفسه حصى - 00:31:42
والله عشان اعظم لاجلي هذا تكلم في العبادة ولا يجوز وكما قال الله عز وجل فيبني اسرائيل وقد تكفلوا من النصارى وقد تكفلوا العبادة قال ورهبانية ابتدعواها ما كتبناها عليه - 00:32:07

فكانوا يتکلفون العبادة وهذا دين الصوفية اخذوه عن النصارى انهم يتکلفون اشياء لم يأذن بها الله عز وجل وهذا لا شك انه لا يؤجر على الانسان بل يأتى التکلف المقصود اما التکلف الذي يأتي تبعا للعبادة - 00:32:21

مثل انسان بيروح للمسجد هذا فيه كلفة وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اعظم الناس اجرا في الصلاة ابعدهم ممشي و كنت تمشي في الصلاة الشك من انك تركب - 00:32:39

وايما افضل؟ المشي او الركوب لا شك ان المشي افضل هذا غير متکلف هذا طبيعي لكن قد يريد الانسان ان يخفف عن نفسه يعني مثلا في السفر للحج بدال ما يروح في سيارة فيها عناء - 00:32:55

يأخذ ثمان ساعات يروح في الطيارة اريح هذا لا بأس به وايهم افضل؟ الافضل ان يفعل مثل ما فعل النبي صلی الله عليه وسلم النبي صلی الله عليه وسلم ركب دابة ولم يمشي - 00:33:12

حج عليه الصلاة والسلام راكبا وكان بامكانه ان يحج ماشية فالحج ماشيا جائز والحج راتبا جائز وافضل فعل النبي صلی الله عليه وسلم لانه يعني انشط للعبادة واي شخص وايسير للانسان والنبي صلی الله عليه وسلم ما كان يخier بين امررين الا اختار اي تراهما ما لم يكن اثما. فاتباع الایسر هو هو - 00:33:27

هو السنة والانسان لا ينبغي له ان يشق على نفسه ويکلفها فاذا تيسر له ان يفعل العبادة بيسير وبدون مشقة وبخشوع فهذا خير له من ان يفعلها في بعض المشقة مع عدم الخشوع. نعم - 00:33:57

في سؤال يتعلق بما مضى ننتقل للفصل الذي يليه نعم سماحة الاحرام فاذا وصل الميثاق اغتسل وتنزق وتطيب في بدنك ولبس ازارا ورداء ابيضين نظيفين. ونعلين ثم صلی الفريضة الحاضرة - 00:34:14

والا صلی رکعتين نفلا فاذا صلی وعليه ثياب احرامه نوى بقلبه الاحرام العمارة فيقول ليك عمرة هذا احسن ما يقال في عرضة الاحرام ثم يلبي فيقول ليك اللهم ليك. ليك لا شريك لك ليك. ان الحمد والنعمه لك والملك - 00:34:41

لا شريك لك ولا نزال ولا يزال يلبي حتى يشرع الممتع في طواف العمارة ينبغي ان يستحضر في احرامه خضوعه وخشوعه لله تعالى وانه وافد على ربه. يرجو من رب مغفرة ذنبه. وستر عيوبه وصلاح دينه وصلاح دنياه - 00:35:05

الان بدأ الشيخ رحمة الله في ذكر ما ينبغي للحجاج ان يفعله الاحرام مما ينبغي ان يحرص عليه قبل هذا وهو تابع لذكر الله عز وجل ما يتعلق بالاذكار الذاكر - 00:35:33

الحج فان الحج كما اشرنا قيل قليل ينبغي فيه الاكثر من ذكر الله عز وجل فمما ينبغي الذكر الركوب فيشرع دعاء الركوب ودعاء السفر هنا كما انه يستحب للانسان المسافر - 00:35:57

ان يكبر الله عز وجل اذا على نشر او ارتفع قال العلام ابن عثيمين رحمة الله عز وجل كما في شرح رياض الصالحين قال فاذا صعدت او ارتفعت الطائرة في ينبغي له ان يكبر ربه جل وعلا قياسا - 00:36:17

على اه تكبير عند الارتفاع الطائرة في الحقيقة ارتفاع عظيم اذا ارتفع الانسان في السماء يكبر وقد اوصى به النبي صلی الله عليه

وسلم وكان يفعله واصحابه التكبير عندما يرتفعون على جبل او هضبة او ما اشبه هذا - [00:36:37](#)
وعند النزول يسبحون الله عز وجل يقول سبحان الله سبحان الله وكذلك عندما تنزل الطائرة او تنزل فانه يسبح
الله عز وجل ومن ذكر هذا العلامة ابن عثيمين رحمه الله جل وعلا - [00:36:57](#)

في شرح رياض الصالحين انه ليحرض على الاذكار المعروفة. سواء الاذكار الخاصة مثل اذكار الصباح والمساء واذكار الدخول
والخروج واذكار اللباس وغيرها من الاذكار الكثيرة او الاذكار العامة من التسبيح والتهليل - [00:37:16](#)
ومن الاذكار الخاصة في هذه الايام التكبير في أيام الحج التكبير فينبغي الإكثار ايضاً من التكبير وسنشير الى في ذكر التلبية ان شاء
الله عز وجل يقول الشيخ رحمه الله فاذا وصل الميقات - [00:37:38](#)

اغتسل وتنظف وتطيب في بدنك الناس اما ان يذهبوا الان عن طريق الطائرات او عن طريق السيارات اللي بيروح عن طريق الطائرة
ينبغي له ان يتوجهز ويستعد قبل صعود الطائرة - [00:37:55](#)

ويبتسم ورداءه يتنظف ويرجل شعره ويدهن شعره وينظفه كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فمن الثابت عن النبي صلى الله
عليه وسلم في صحيح الامام البخاري من حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما - [00:38:14](#)
قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان ترجل ودهن ولبس ازاره ورداءه هو واصحابه خرج الى ذي الحليفة هذا حديث صحيح
روايه البخاري بأسناد صحيح هذا يدل على ان الانسان - [00:38:38](#)

القريب من الميقات ينبعي له ان يتوجهز قبل الخروج الى لان ابن عباس يخبر ان الرسول فعله وفعله معه وايه اصحابه اللي انا
بيروحوا الطيارة يعتبر قريب حكماً قريباً حكماً للميقات يعني ساعة هو افضل الميقات - [00:39:07](#)

فيتجهز في بيته سبحة رب النبي صلى الله عليه وسلم ويترجل يعني يمشط شعره الترجل تنظيف الشعر ومشطه يمشط شعره
وينظفه ويدنه كأن من ابن ابن عمر يفعل هذا كان ابن عمر يفعل هذا في المدينة ثم يخرج الى يد الحليفة - [00:39:28](#)
كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه رضي الله تعالى عنهم اجمعين واما الذي يذهب بالطائرة بالسيارة فانه قد يشق عليه
هذا ثم انه في اثناء الطريق قد يقول عليه الطريق لكنه - [00:39:48](#)

مثلاً او قريب فلا يفعل هذا تفعل هذا ولكن اللي مثلنا في الرياض فانه في الطريق قد يعني يا شيخ تتسخ ملابس الاحرام اللي في
الطيارة سهل في السيارة يشق هذا - [00:40:04](#)

لكن لو فعله لو فعلتها والله انا في البيت انا في البيت ايسري اتسبح واتنظف والايام هذي ايام برد وزمحة لو كان الضغط الان
وحافظ الانسان على نظافته حتى يذهب الى في الميقات فيحرم من الميقات - [00:40:19](#)

هذا لا يأس به فان النبي صلى الله عليه وسلم فعل هذا ولم يحرم الا بعد يوم لانه عليه الصلاة والسلام متى خرج من المدينة خرج بعد
صلوة الجمعة يوم الجمعة لما صلى الجمعة وخطب الناس خرج فصل العصر ركعتين في ذي الحليفة - [00:40:36](#)
ومتى احرم من الغد يوم السبت بعد صلاة الظهر واغتسل في الميقات عليه الصلاة والسلام بعد قليل واضح؟ المقصود
ان الانسان يتجهز في بيته لا يأس بذهب بالسيارة او الطيارة - [00:40:58](#)

فاذا وصل الى الميقات يحرم من الميقات كان متوضأ ونتوؤا واحرم ان كان ما اغتسل فيغتسل بالميقات ثم قوله رحمه الله اغتسل
الاغتسال سنة عند الاحرام عند وليس بواجب فاذا شق على الانسان - [00:41:20](#)

بنحو برد او غيره فانه يكتفي بالوضوء وان لم يغتسل ولم يتوضأ احرامه صحيح لكن الاكمel والاحسن ان يغتسل فانشق عليه رجل
يخاف البرد او يتاثر بالبرد ولم يجد ماء دافيا - [00:41:47](#)

فليتووضأ لكن الاغتسال هو السنة وهو الاحسن والاكمel كما تقدم وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يغتسل جاء هذا من
حديث عائشة رضي الله عنها في الصحيحين - [00:42:04](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم خاف لما كان في الميقات طاف على نسائه ثم اصبح مغتسلاً ورأسه ينطف اذا هذا يدل على ان اغتسل
في الميقات اغتسل ويدل على انه طاف على نسائه يعني جامعهن كلهن في تلك الليلة - [00:42:21](#)

عليه الصلاة والسلام ولذلك قال بعض الفقهاء يسن للمتزوج ان يجامع امرأته قبل الاحرام وهذه يعني لم يذكرها الا بعض فقهاء او بعبارة اصح انا لم اقف عليها الا عند بعض فقهاء الحنفية كابن عابدين وغيره في - 00:42:51

ذكرها وذكر بعض المحدثين كابن خزيمة وغيره يعني انه يجماع امرأته من السنة ان يجماع امرأته قبل المحرم وهذا صحيح صحيح لأن النبي صلى الله عليه وسلم فعله صحيح ايضاً لأنهم قد يعني يطفئ ما في نفسه وهو الان بحاجة الى ان يحرم وسيتجنب النساء في وقت الاحرام - 00:43:13

كان قارنا او مفردا يوجد خمسة ايام اربعة ايام ستة ايام حسب قدومه الى مكة امرأته فهذا احسن له ولها. احسن له ولها وهذا سنة لكن متى قبل الاحرام قبل الاحرام مهوب بعد ما يحرم قبل ان يحرم - 00:43:38

ثم يغتسل الاغتسال الجنابة هو اغتسال ايش الاحرام يغتسل يغتسل واحد يحكي عن الجنابة وعن الاحرام اغتسل وجاء في حديث زيد ابن ارقم عند الترمذى وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم اه تجرد واغتسل - 00:44:03

عن ابن عباس لكن اسانيدها ضعيفة لكن قواها بعض العلماء بشواهدتها وطرقها لها بعض الشواهد التي تقويها ولذلك صححها بعض اهل العلم رحمة الله تعالى علينا واضح ما ورد مثل ما تقدم حديث عائشة وفي الصحيحين - 00:44:25
وعائشة في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم امر اسماء بنت عميس ان تغتسل امرها ان تغتسل عند الاحرام وكانت نساء ان تغتسل وفي تصنف ابن ابي شيبة - 00:44:43

باسناد جيد عن ابن عمر رضي الله عنه انه قال من السنة للرجل ان يغتسل عند الاحرام هذا حديثا لا يأس به نبين سنة النبي صلى الله عليه وسلم المقصود هذى بعض الدالة الدالة على مشروعية - 00:45:02

الاغتسال عند الاحرام وهو امر متفق عليه في الجملة قال وتنظر وتطيب. التنظف هنا كلمة عامة المؤلف رحمه الله يقصد منها مثلاً اخذ الزائد من الشعر شاربه وتقديم ابصارهم ونحو هذا - 00:45:25

هذى اشياء احتاج اليها لا يحتاج اليها مثل ليس له الا يومين او ثلاثة ايام قد نصف ابطه او حلقة وكذلك عانته فانه لا يحتاج الى اخذها فهي ليست سنة خاصة عند الاحرام - 00:45:51

لكن سنة عامة مطلقة لا ينبغي تأخيرها اكثر من اربعين يوما وبعض الناس يترك اباطه ويترك عانته لا يأخذها ستة اشهر وسبعة اشهر وهذا لا شك انه اما مكرهه كراهة شديدة - 00:46:08

كما قال بعض العلماء او محرم كما قال اخرون الدالة على ذلك كما هو معلوم واما من اراد الاضحية انه اذا جاء الاحرام وعنه اضحية حاط الاضحية مثلاً في الرياض - 00:46:24

عند اولاد يبي يضخون ويها الاضحية فانه لا يجوز له ان يأخذ من شعره ولا من اظفاره ولا من ابطه اذا كان احرامه في عشر ذي الحجة لان المضحى لا يأخذ شيئاً من شعره - 00:46:44

ولا من ظفره ولا من بشرته ثلاثة اشياء تحرم على المضحى ناخذ من الاظفار الاخذ من البشرة الاخذ من لكن اذا كان ممتنعاً فانه يقصر تقدير التمتع فقط وان كان في عشر - 00:47:02

يعني ذي الحجة وهو مرید الاحرام فانه يقصر تقدير تمتع وهذا لانه واجب. هذا لانه واجب قال وتطيب في بدنه الطيب سنة الطيب سنة فعله النبي صلى الله عليه وسلم - 00:47:26

والسنة الاكثر من الطيب باطيب الطيب وكان يكثر من الطيب فينبغي الاكثر من من الطيب والتطيب باحسن الطيب وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يغتسل فيرى اثر الطيب باقي في مفارق رأسه عليه الصلاة والسلام - 00:47:41

كما في حديث عائشة في الصحيح فيتطيب ولكن الطيب يكون في البدن ولا يكون الطيب في الاحرام في الازار والرجال. هذا لا يطيب ولو طيبة فانه اذا احرم وجب عليه ان يغسله وان يذهب اثر الطيب - 00:48:01

وان يذهب اثر الطيب على الصحيح من قول اهل العلم ان الصحيح من قولين اهل العلم رحمة الله تعالى قال ولبس ازارا ورداء الازار والرداء معروفان السنة ان يلبس الازار - 00:48:21

وهو ما يلبس على اعلى اسفل البدن والرداء وهو ما يلبس اعلى البدن على المنكبين ان كان ابيظين فهو افضل لان البياظ هو المفضل
سواء كانا جديدين او مفسولين كل هذا واسع - 00:48:39

ويلبس نعلين يعني لا يجوز للمرحوم ان يلبس الخفاف. لا يجوز للمرحوم من يلبس الخفين يعني ما يلبس الانسان كنادر ولا شراب هذا
اذا كان رجلا اما المرأة فانها تحرم فيما شاعت من الثياب شر - 00:48:59

تكون ثياب زينة ولا ينبغي للمرأة ان تحذف الثياب البيضاء لان هذه الثياب الرجال تشبه بالرجال ولا تحرم في الثياب يعني وبعض
الناس يظنون ان الثياب الخضراء هي السنة للمرأة او السوداء اي ثوب تلبسه المرأة لا بأس بها - 00:49:18
ولكن تلبس ثياب الزينة. تلبس عفوا لا تلبس ثياب الزينة. تلبس الثياب المعتادة السهلة التي ليس بها جمال ولا زينة هذا ما يتعلق
باللباس والمرأة يحرم عليها من اللباس الاول - 00:49:38

لبس النقاب وما في حكمه فالبرقع واللسان ويحرم عليها ثانيا لبس القفازين لبس القفازين وهي جوارب اليدين طيب هل معنى هذا
ان المرأة تكشف وجهها وتكتشف كفيها الجواب لا - 00:49:59

بل يجب ان تغطي وجهه وكفيها لكن بالعباءة المعتادة وبالغطوة الغطوة المعتادة فان المرأة يحرم عليها في الوجه والكفين ان تلبس
اللباس المفصل اما اللباس غير المفصل فلا يجب عليها ان تستر وجهها - 00:50:27

في الغطوة المعتادة ولا ينبغي ان تطبع ما يطبعه بعض النساء يحطون عصابة تربط على رأسها اصابة الرجل ثم تسدل عليها الغطوة
يقول حتى اجافيها عن الوجه وهذا لا اصل له في السنة - 00:50:47

السنة بل لا بأس ان تمس غطوة الوجه ما في اي حرج في هذا وبعض النساء تلبس الكرسي يسمونه القبع او البرنيطة او نسميه ما
شئت يكون له مقدمة ينزل عليها الخمار - 00:51:03

وقصدها من هذا ان تجافي الخمار عن الوجه وهذا ايضا لا اصل له ولكن المرأة تلبس الغطاء المعتاد دون ان يكون
له فتحة النقاب او البرقع - 00:51:24

او اللسان او اللسان ثم صلى الفريضة الحاضرة والا صلی ركعتين نفلا الاحرام بعد صلاة والافضل ان تكون هذه
الصلاحة فريضة لان النبي صلى الله عليه وسلم احرم بعد فريضة وهي صلاة الظهر - 00:51:40

كما ثبت في حديث ابن عباس وحديث انس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر ثم احرم فان جاء الى الميقات
وليس وقت صلاة فريضة يقول الشيخ يصلي ركعتين نفلا - 00:52:04

هاتان الركعتان بعض العلماء وهم الجمهور يقولون هما سنة الاحرام له سنة ان جاء في غير فريضة صلى ركعتين الاحرام
وبعض العلماء يقول لا هذه ما هي بسنة الاحرام انما يصلي ركعتين - 00:52:25

مشروعتين اما ركعتي الوضوء او ركعتي الضحى تحية المسجد او غيرها من الركعات المشروعة المقصود انه لا يخرج بدون صلاة لا
يحرم بدون صلاة هذا هو الافضل لكن لو احرم ولم يصلي شيئا - 00:52:44

صحيح ولا فيه خطأ لا بأس لكن ينبغي ان يكون بعد صلاة اللي فعلا النبي صلى الله عليه وسلم وما اتاه عن ربها صحيح البخاري من
حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتاني الليلة ات من ربي
فقال - 00:53:05

قال يا محمد صل في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة النبي صلى الله عليه وسلم صلى في هذا الوادي المبارك عدة صلوات
وقال عمرة وقال ليك عمرة وحجا - 00:53:29

الانسان اذا ذهب الى الميقات ينبغي له ان يصلي ينبغي له من يصلي اما شرب كما هو فعل النبي صلى الله عليه وسلم او نافلة كما
تقدم لكن لو احرم بدون صلاة فلا حرج عليه - 00:53:45

بل لو احرم بدون ان يقف في الميقات اصلا ايضا لا بأس انسان مثلا تجاهل اخذ الشقة في الطايف او في الطريق وتجهز ولبس
احرامه ولبس رداءه وتجهز المحضر ثم مشى حتى اذا حاذ الميقات حان الوادي مثل عندنا ميقات نوادي السيل - 00:54:00

هذا في السيارة لبى لبيك حجا او لبيك عمرة حسب النسك الذي يريدهك هذا لا بأس ولا حرج عليه خاصة اذا كان متأخرا اذا كان متأخرا قال فاذا صلى وعليه ثياب احرامه نوى بقلبه الاحرام بالعمره - 00:54:24

لبيك عمرة اذا كان نريد نسك المتمتع فان المتمتع يأتي بعمره مستقلة ثم يأتي بعدها بحاجة فهذا اول ما تتجهز لاحرام السنة ان يحرم مستقبلا للقبلة كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم كما في صحيح البخاري - 00:54:48

من حديث ابن عمر انه ركب دابته ثم استقبل بها القبلة ثم لبى وقال هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعل وبوب عليه الامام البخاري بباب الاحرام مستقبل القبلة هو من ابن خزيمة ايضا واتفق فقهاء المذاهب على مشروعية - 00:55:18

استقبال القبلة عند الاحرام كما هو منصوص كتب الفقهاء الحنابلة والحنفية والمالكية والشافعية السنة ان يحرم مستقبل القبلة كما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم لكن هذا ليس بواجب - 00:55:37

لابد ان نفرق بين الواجبات وغير الواجبات. السنن كمالات اذا تمكنا من فعلها فاعلم واما الواجبات فلا بد ان يأتي بها ولا يجوز ان يتتجاوز الميقات وهو مرید للنسك ولم يحرم. يحرم من الميقات سواء - 00:55:55

اذا مرت به في السيارة او حاذاه اذا كان في الطائرة يجب ان يتتبه وبخاصة في وقت الحج انه احيانا ما ينبع الملاحون في الطائرة في وقت المرور بالميقات احيانا ينسون مع الانشغال - 00:56:15

يقول الشيخ رحمة الله اذا صلى وعليه ثياب احرامه نوى بقلبه الاحرام ثلاثة التمتع والقران والافراد اذا كان يريده المتمتع قال لبيك عمرة ولا حاجة لان يكون متمتعا بها الى الحج - 00:56:40

لا حاجة لهذه اللفظة ولكن يفعلها لا بأس لكن يكفي ان يقول لبيك عمرة اذا كان قارنا فانه يقول لبيك عمرة وحجا. لبيك عمرة وحجا. ويبدأ بذكر العمرة افضل - 00:57:05

لانه فعل النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيح عن انا رضي الله عنه وان قال اللهم لبيك عمرة وحج او قال اللهم لبيك حجا وعمره لبيك حجا وعمره كل هذا واسع - 00:57:30

وان كان مفردا فانه فقط يقول لبيك حجا او اللهم لبيك حجا هذا هلا اختلاف انواع النسك الذي يريده والسنن ان يرفع صوته بالتلبية هذه وتسمى الالهال قال انس سمعتهم يصرخون بها صرacha - 00:57:52

يعني يرفعون بها اصواتهم السنن ان يرفع صوته بالالهال يقول لبيك عمرة. اللهم لبيك عمرة. اللهم لبيك حجا. الى اخره ولا حاجة لان يقول نويت حجا او اريد حجا لان هذا من الجهر بالنية - 00:58:17

وهو بدعة لا اصل لها بعض العلماء يقول يجهر بالنية في ثلاثة مواضع وهذا غير دقيق في الحقيقة انما يقال يجهر بالمنوي في ثلاثة مواضع جاءت بها السنن انه لا يجهر بالنية مطلقا - 00:58:47

انما يجهر بالمنوي في ثلاثة مواضع الحج والعمرة والاضحية يلبس الازار والرداء و يجعل الرجال منكبيه ولا يصطحب بعض الناس اول ما يلبس احرامه يكون مصطبا معنى الاصطبات انه يخرج منكبه الايمان - 00:59:08

يغطي منكبه الايسر فهذا انما يشرع فقط الطواف الاول وهو طواف العمرة او طواف القدوم اذا كان قارنا او فقط اذا طاف الطواف الاول طواف العمرة للمتمتع فطواب القدوم او القارن - 00:59:41

وطواف القدوم للقارن او المسلم واذا ترك القارن والمفرد طواف القدوم يعني ما طافوا اول ما جا واخروه قالوا بس نطوف طواف الافاضة يقارن المفسد الطواف يعني ما يطوفون اول ما يجون - 01:00:08

المتأخرین اذا طاف للافاضة انه يطوف بملابسه اذا كان قد تحلل بالرمي والحلق والتقصير واذا كان لا ما بعد تحلل اول ما فعل ما راح يرمي على طول راح يطوف - 01:00:29

لو ببروح بالرجاء والازار هل يشرع له الاصطبات او الرمل؟ الجواب لا طواف الافاضة ليس بلا رمل ولا طباع سواء بثيابك هذا واضح لا تضطرب ولا ترهل انما تمشي المشي المعتمد يكون على المنكبين - 01:00:49

انما يشرع هذا في طواف العمرة المستقلة او طواف عمرة المتمتع او الطواف القدوم للقارن والمفرد فقط قال ثم يلبي يعني بعد ما

المحرم ويهل بالاحرام يبدأ بالتلبية يشرع بالتلبية - 01:01:11

تلبية النبي صلى الله عليه وسلم الثابتة في الصحيحين عن ابن عمر وفي الصحيح عن جابر الحديث المشهور لبيك اللهم لبيك
لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك - 01:01:38

النبي صلى الله عليه وسلم لزم هذه التلبية والصحابة كانوا يلبون بانواع من التلبية لبيك الى المعارك لبيك ذا الفواضل لبيك حقا حق
تعبدا ورقا وما كان النبي ينهاهم عن شيء من هذا - 01:01:52

لا يجوز للانسان ان يلبي باي نوع من انواع التربية الصحيحة والاحسن ان يتلزم بعض ما ورد عن الصحابة. جاء عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه كان احيانا يقول في تلبيته - 01:02:11

لبيك الله الحق لبيك. هذا جاء عند ابن ماجة وابن ابي شيبة بعض اهل العلم فعل هذا احيا فلا بأس وايضا في مسند الامام احمد
باسناد صحيح عن ابن مسعود - 01:02:25

رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان احيانا يخلط التلبية بالتهليل يخلط التلبية التحليل والمقصود هنا هو عفوا يخلط
التلبية في التكبير. يخلط التلبية بالتكبير وليس بالتهليل. اما بالتكبير - 01:02:42

ومقصود هنا التكبير لأن النبي صلى الله عليه وسلم احرم في ايام عشرة ايش ذي الحجة اذا كان احراماك ايام العشر فانك تخلط
التلبية بالتكبير اما الاحرام في غير ايام العشر - 01:03:03

السنة كلها فانه لا يعني يخلطه بالتكبير بل يشتهي بالتلبية وفي صحيح البخاري ومسلم من حديث انس انهم كانوا يفعلون هذا. قال
كانوا يكبر المكبر فلا ينكر عليه ويلبي الملبى فلا ينكر عليه - 01:03:20

الصحابة لانهم في العشر والعشر ايام تكبير العشر فيلبون ويكترون فهذا سنة جعله النبي صلى الله عليه وسلم وفعله
اصحابه رضي الله تعالى عنه فيكترون ويلبون لكن يغلب عليهم التلبية يغلب عليهم التلبية لانه - 01:03:36

اكثر فعل النبي صلى الله عليه وسلم وهي الخاصة بهذا الموضع وبهذا المنسك يكون الاكثر تلبية. قد جاء في حديث ابي بكر وغيره
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الحج العج والثج - 01:03:54

افضل الحج العج وهذا مختلف في صحته يعني النبي صلى الله عليه وسلم ومعناه افضل الحج العج يعني رفع الصوت بالتلبية رفع
الصوت بالتلبية والسد يعني ارقة الدفاع سراقة الدماء دماء الاضاحي والهدايا. دماء الاضاحي والهدايا. والفدية ونحو هذا -
01:04:08

النذور وغيرها مما يشرع في الحج وفي المناسب قال المؤلف رحمه الله ثم يلبي فيقول لبيك اللهم لبيك الى اخره. قال ولا يزال يلبي
حتى يشفع الممتنع في طواف العمرة - 01:04:32

السنة ان بواسطة التلبية ويكثر من التلبية متى يقطع التلبية اذا كان معتمرا سواء عمره مفردة لو كانت عمرة العمرة الممتنع وهي
عمره في مفردة ايضا فان الممتنع يقطع التلبية - 01:04:53

على قول بعض اهل العلم ولا هو اللي ذكرهم المصنف هنا رحمهم الله عندما يشرع في الطواف عندما يشرع قبل ان يبدأ بالطواف
يقطع التلبية وذهب بعض الفقهاء وهذا مذهب الحنابلة وغيرهم. وغيرهم وذهب بعض الفقهاء - 01:05:21

وهو مذهب الشافعي ومالك الى انه يقطع التلبية عندما يدخل الحرم او عندما يدخل بيوت مكة وينظر ويرى بيوت مكة وهذا القول
الثاني اقرب ان التلبية تقطع عند دخول مكة او عند دخول ادنى الحرم - 01:05:41

قد ثبت هذا في صحيح البخاري وهو اصح مما جاء في السنن عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع السلبي عندما استلم
الحجر هذا ضعيف عن النبي صلى الله عليه وسلم وانما هو من قول - 01:06:10

اباه رضي الله عنهم ومن قول ابن عمر اي ومنع من قول ابن عباس من قول ابن عباس اما الثابت في صحيح البخاري عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال نافع - 01:06:23

ان ابن عمر كان يقطع التلبية اذا دخل ادنى الحرم وكان يحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم فعل هذا وفي صحيح ابن خزيمة من

طريق عبيد بن حنين قال حججت وخرجت مع ابن عمر تنتي عشرة مرة ما بين حج - [01:06:37](#)
وعمره اراه يقطع التلبية عندما يدخل او يرى عرش مكة والعرس يعني بيوت مكة قال فسألته قلترأيتك تفعل اشياء لا يفعلها الناس
ومنها قال رأيتك تقطع التلبية عندما تدخل عرس مكة - [01:06:57](#)

قال اني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقطع التلبية اذا دخل عرس مكة وهذا واضح وصريح وهو صحيح صحيحة ابن خزيمة وغيره
رواه ايضا ابو نعيم في المستخرج على صحيح مسلم - [01:07:19](#)

هذا صريح بان قطع التلبية يكون عندما يدخل الانسان الى مكة وهو اصح من القول الثاني انه يستمر الى دخول الى الطواف طيب
اذا قطع التلبية ماذا يصنع اشتغل بذكر الله - [01:07:38](#)

التسبيح والتهليل والصلوة هكذا كان يفعل ابن عمر كما رواه الامام مالك في الموطأ باسناد صحيح انه كان اذا قطع السلبية اشتغل
بالتسبیح والتهلیل والتکبیر وذکر الله عز وجل یتهیأ - [01:07:55](#)

الطواف والسعی وال عمرة بكمالها الى اخره. هذا بالنسبة للمعتمر وغير المعتمر وهو المفرد والقارن فانه ايضا يقطعها هنا يقطعها هنا
ولكنه يعاودها بعدما ينتهي من السعی يعاودها بعد ما ينتهي من السعی ايضا يعاود - [01:08:10](#)

التلبية لان النبي صلى الله عليه وسلم كما ثبت عنه في غير ما حديث لم يقطع التلبية حتى رمى الجمرة حتى رمى الجمرة لما شرع
الجمرة قطع السلبي عليه الصلاة - [01:08:38](#)

والسلام السنة ان يقطع التلبية عند ذلك واما المتمتع فانه يعاود التربية عند الاحرام يعاود التلبية عندما يحرم في يوم الثامن يوم
التروية ضحى فانه يعاود التلبية وهكذا يستمر فيها حتى يقطعها ايضا عندما يرمي جمرة - [01:08:51](#)

العقبة تقف عند هذا القدر اسأل الله عز وجل ان يوفق لما فيه رضاه صلى الله وسلم على نبينا الله وصحابه - [01:09:17](#)